

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

Legislative Efforts to Achieve Food Security : A Study in Light of Law 21-15 Concerning Illicit Speculation

سماحي سمية

جامعة طاهري محمد-بشار-الجزائر

soumi.smahi@gmail.com

هاشمي رشيدة*

جامعة عمار ثلجي-الأغواط-الجزائر

مخبر بحث الحقوق والعلوم السياسية

r.hachemi@lagh-univ.dz

تاريخ نشر المقال: 2025/09/25

تاريخ قبول المقال: 2025/08/24

تاريخ إرسال المقال: 2025/07/28

الملخص:

يعد الأمن الغذائي من الأولويات الأساسية في استراتيجيات الدول، حيث يهدف إلى الحفاظ على الأمن الإنساني للمجتمع وضمان استقراره، وقد تطلب ذلك تضافر الجهود على المستويين الدولي والوطني لوضع استراتيجيات فعالة لتعزيز هذا الأمن وحمايته من الممارسات التي تهدده، وعلى رأسها تجريم المضاربة غير المشروعة.

ونتيجة لذلك، تدخل المشرع من خلال توفير حماية جزائية لمكافحة هذه المضاربة، وذلك بإصدار القانون رقم 15-21 كضمانة لتعزيز الأمن الغذائي، وقد تضمن هذا القانون مجموعة من الآليات الوقائية لمنع وقوع جريمة المضاربة غير المشروعة، بالإضافة إلى آليات عقابية وأخرى إجرائية خاصة بهذه الجريمة.

الكلمات المفتاحية: الامن الغذائي، المضاربة غير المشروعة، اليات وقائية، اليات ردعية

Abstract:

Food security is considered a cornerstone of national strategies, aiming to safeguard human security within society and ensure its stability. This imperative has required concerted efforts at both the international and national levels to formulate effective strategies for bolstering this security and shielding it from detrimental practices, primarily illicit speculation.

As a result, the legislator intervened by establishing criminal safeguards to combat this form of speculation, enacting Law No. 21-15 as a guarantee for enhancing food security. This legislation encompasses a set of preventive mechanisms designed to forestall the occurrence of the crime of illicit speculation, in addition to punitive mechanisms and specific criminal procedures pertaining to this offense.

Keywords: Food security ; Illicit speculation; Preventive mechanisms; Deterrent mechanisms

مقدمة

يشكل الأمن الغذائي حجر الزاوية في استقرار الدول وازدهارها، حيث تسعى الحكومات جاهدة لتأمين الاحتياجات الغذائية لمواطنيها، إلا أن تحقيق هذا الهدف يواجه تحديات عديدة، من بينها الظواهر الطبيعية والمناخية، فضلا عن الأفعال البشرية التي قد تؤدي إلى أزمات في الإنتاج ونقص في الغذاء .

وتعد المضاربة غير المشروعة من أخطر الجرائم التي تهدد الأمن الغذائي، حيث تتسبب في تدهور الصادرات والواردات، واختلال القيمة الشرائية للمستهلك، والتلاعب بالأسعار واحتكار السلع، هذه الممارسات تؤدي إلى زعزعة استقرار المجتمع وتفاقم الأزمات الاقتصادية.

من أجل التصدي لهذه الظاهرة استحدث المشرع الجزائري القانون 15-21 المتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة بعد ما كان منصوص عليها في القانون رقم 156/66 المتضمن قانون العقوبات، حيث تضمن هذا القانون التعريف بالجريمة وتبيان الأفعال التي تدخل في إطار المضاربة غير المشروعة وخصها بعقوبات وإجراءات جزائية خاصة، في حين أن هذا القانون قد رصد اليات وتدابير وقائية للتصدي للجريمة ومكافحتها قبل وقوعها.

في هذا السياق، يثور التساؤل حول مدى فعالية القانون رقم 15-21 في الحد من جريمة المضاربة غير المشروعة، هل استطاع هذا القانون من خلال آلياته الوقائية والردعية، تحقيق التوازن بين حماية الأمن الغذائي وضمان استقرار السوق؟

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

للإجابة على الاشكال المطروح اتبعنا المنهج الوصفي والتحليلي، كونه المنهج الأنسب للدراسة وذلك من خلال تبين مفهوم الامن الغذائي والمضاربة غير المشروعة وتبيان العلاقة بينهما، ومن ثم تحليل نصوص القانون 15-21 وتقييم مدى كفايته في مواجهة التحديات التي تطرحها جريمة المضاربة غير المشروعة.

يشكل الأمن الغذائي حجر الزاوية في استقرار الدول وازدهارها، حيث تسعى الحكومات جاهدة لتأمين الاحتياجات الغذائية لمواطنيها، إلا أن تحقيق هذا الهدف يواجه تحديات عديدة، من بينها الظواهر الطبيعية والمناخية، فضلا عن الأفعال البشرية التي قد تؤدي إلى أزمات في الإنتاج ونقص في الغذاء .

وتعد المضاربة غير المشروعة من أخطر الجرائم التي تهدد الأمن الغذائي، حيث تتسبب في تدهور الصادرات والواردات، واختلال القيمة الشرائية للمستهلك، والتلاعب بالأسعار واحتكار السلع، هذه الممارسات تؤدي إلى زعزعة استقرار المجتمع وتفاقم الأزمات الاقتصادية.

من اجل التصدي لهذه الظاهرة استحدث المشرع الجزائري القانون 15-21 المتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة بعد ما كان منصوص عليها في القانون رقم 156/66 المتضمن قانون العقوبات، حيث تضمن هذا القانون التعريف بالجريمة وتبيان الأفعال التي تدخل في إطار المضاربة غير المشروعة وخصها بعقوبات وإجراءات جزائية خاصة، في حين ان هذا القانون قد رصد اليات وتدابير وقائية للتصدي للجريمة ومكافحتها قبل وقوعها.

في هذا السياق، يثور التساؤل حول مدى فعالية القانون رقم 15-21 في الحد من جريمة المضاربة غير المشروعة، هل استطاع هذا القانون من خلال آلياته الوقائية والردعية، تحقيق التوازن بين حماية الأمن الغذائي وضمان استقرار السوق؟

للإجابة على الاشكال المطروح اتبعنا المنهج الوصفي والتحليلي، كونه المنهج الأنسب للدراسة وذلك من خلال تبين مفهوم الامن الغذائي والمضاربة غير المشروعة وتبيان العلاقة بينهما، ومن ثم تحليل نصوص القانون 15-21 وتقييم مدى كفايته في مواجهة التحديات التي تطرحها جريمة المضاربة غير المشروعة.

المحور الاول: مفهوم الامن الغذائي وعلاقته بجريمة المضاربة غير مشروعة

تعد جريمة المضاربة غير المشروعة من الجرائم الاقتصادية التي اضحت تهدد امن وسلامة المجتمع الجزائري والمساس بأمنه الغذائي، لما لها من اثار سلبية على اقتصاد السوق وانتظامه من جهة، والاضرار بمصلحة المستهلك من جهة أخرى، وللتطرق الى الاليات التي اعتمدها المشرع الجزائري للوقاية من هذه

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

الجريمة والتصدي لها، لابد من الوقوف أولا على مفهوم الامن الغذائي وكذا مفهوم المضاربة غير المشروعة (ثانيا)، ومن ثم نبين العلاقة بينهما (ثالثا).

أولاً: مفهوم الامن الغذائي

ظهر مصطلح الامن الغذائي في الدول النامية التي كانت تعرف نقص وسوء كبير في حجم إنتاج وكمية تخزين المنتج الغذائي كما ربط هذا الاخير بالظروف السائدة في كل مجتمع لتوفير هذه الأغذية، لذلك عرف الأمن الغذائي بعدة تعريفات باختلاف الفقهاء والتشريعات وحتى الظروف السائدة للحصول عليه لذا تعددت تعريفاته.

أ- تعريف الامن الغذائي:

عرف على انه الاكتفاء الذاتي من الغذاء محليا حسب قدرة الدولة على توفير احتياجات جميع الافراد من السلع والمواد الغذائية من خلال الانتاج المحلي. وفي هذه العبارة لم يشير إلى إمكانية الدولة من استيراد الغذاء من الدول الأخرى في حالة احتياج لها إلى جانب الانتاج المحلي¹. كما يعرف على أنه قدرة الحكومة على توفير النقد الأجنبي اللازم لتلبية احتياجاتها من الواردات الغذائية². ومن خلال هذا التعريف يلاحظ أنه يتم الاعتماد على النقد الأجنبي لتوفير السلع من خارج الوطن، بمعنى الإنتاج الغير محلي توفير السلع والغذاء بالاستيراد لتغطية النقص في الانتاج المحلي. لكن تم انتقاد هذا التعريف لعدة أسباب التي يمكن أن نبينها فيما يلي:

- أنه لا يمكن الاعتماد على العالم الخارجي في توفير الغذاء وذلك لعدم استقرار الإنتاج العالمي لظروف طبيعة والمناخية التي تأثر عليه والغير مناخية لدول الاخرى.
- الاعتماد على العالم الخارجي في توفير الغذاء يهدد الى عدم استقرار وسيادة الدولة المستقبلية للإنتاج ويعرضها الى المخاطر.

- أيضا يمكن أن يصبح الأمن الغذائي المستورد من الخارج كأسلوب ضغط على الدول النامية لإستيراده. لذا عرف الأمن الغذائي بتعريف آخر بما يناسب كل دولة بتوفير حاجيات أو متطلبات الشعوب

¹ السيد محمد السريتي ، الامن الغذائي والتنمية الاقتصادية ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، 2000، ص 10

² ناصر مراد، سياسات تحقيق الامن الغذائي في الدول النامية، (حالة الجزائر)، مجلة جديدة الاقتصاد، العدد 5 ديسمبر 2010،

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

وهذا عبارة عن قدرة الحكومة أو الدولة من توفير المستوى الغذائي الضروري عن طريق الإنتاج المحلي والاستيراد من الخارج اعتمادا على المواد الذاتية المستمدة من حصيلة الصادرات³. أيضا حددته منظمة الأغذية والزراعة الدولية: على انه توفير الغذاء للجميع بالكمية والنوعية اللازمتين للوفاء باحتياجاتهم بصورة مستمرة من أجل حياة صحية ومنظمة⁴. ومن خلال جل هذه التعريفات يستخلص أن الأمن الغذائي هو توفير الاحتياجات للأفراد سواء عن طريق الإنتاج المحلي أو الخارجي بالحجم الكافي من الغذاء والسلع والمنتجات. كما يمكن أن نقول عنه هو حصول كل مواطن على احتياجاته ومتطلباته الغذائية الضرورية على مدار السنة، دون حرمان سواء من الانتاج المحلي او المستوردة⁵.

ب- مقومات الامن الغذائي:

ومن تعريف الأمن الغذائي نستنتج أهم الركائز والمقومات لتوافره: المتمثلة في وفرة السلع، وجود السلع بشكل مستمر في السوق، وان تكون الاسعار معقولة ومقبولة⁶. بعد تحديد الأمن الغذائي وذكر أهم مقوماته يجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من الظروف والجرائم الماسة به التي تعرقل من إنتاجه أو توفيره وحتى من استيراده، كالظروف المناخية، والطبيعية، وحتى البشرية التي يكون لها دور في تعطيل تحصيل الغذاء ومن أهم العراقيل أو بالأحرى الجرائم التي يرتكبها الأشخاص من أجل التشويش على الأسواق والإنتاج جرائم المضاربة الغير مشروعة الماسة بالأسعار والمواد. ومن هذا يجب أن نعرف جريمة المضاربة غير مشروعة ونبين علاقتها بالأمن الغذائي:

ثانيا: مفهوم جريمة المضاربة غير مشروعة

سننطلق بداية الى تعريف المضاربة غير المشروعة، ومن ثم تبين اشكالها.

1- تعريف جريمة المضاربة غير المشروعة

جريمة المضاربة غير مشروعة هي عملية تدليسية او تواطئية بين مجموعة من المتداولين للتجارة تتلاعب في تسير الاسواق عن طريق العرض او الطلب غير النزيه وهذا بالإخلال في اسعار السلع او احتكارها. من أجل تحقيق مصلحة وإرباح خاصة⁷.

³ ناصر مراد، المرجع السابق ، ص 46

⁴ منظمة الاغذية والزراعة الدولية (الفاو)، التابعة للأمم المتحدة المؤسسة سنة 1945 هدفها الاساسي القضاء على الجوع وتحقيق الامن الغذائي في انحاء العالم.

⁵ صبحي بلقاسم، تحديات الامن الغذائي في الوطن العربي، طبعة 1، دار الفارس للنشر والتوزيع، الاردن، 2000، ص، 6.

⁶ موسى بن ناصر، خالد بومنجل، ار التغيرات المناخية على الامن الغذائي العربي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 5

العدد 2 ، سنة 2022 ، ص 66

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

كما عرفها قانون رقم 15/21 على انها كل تخزين او اخفاء للسلع والبضائع يهدف الى ندرة في السوق واضطراب في التموين، او كل رفع او خفض في اسعار السلع الذي يؤدي الى تحطيم السوق. بمعنى أشار أن جريمة المضاربة غير المشروعة يمكن أن تكون بأي شكل من أشكال التي تمس بالأمن الغذائي وندرة السلع ونقص في الانتاج وتلاعب بالقيمة الشرائية⁸.

بـ أشكال المضاربة غير المشروعة:

تتخذ جريمة المضاربة غير المشروعة عدة اشكال أهمها:

- **الممارسات المقيدة للمنافسة:** وهي كل الطرق التي تعرقل سير المنافسة النزيهة في السوق. نصت عليها المواد 6، 7، 11، 10 من قانون المنافسة 03/03⁹.

- **ممارسة الاسعار غير المشروعة:** وذلك بتلاعب في الاسعار اما بالزيادة او الخفض او التزييف فيها بهدف تحطيم السوق. وهذا وفقا لما جاء في قانون 02/04 المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية¹⁰.

- **الممارسات التجارية التدليسية:** وهذا بتحرير فواتير وهمية او مزيفة، مع تخزين السلع بدون مبرر للارتفاع في أسعارها.

- **احتكار بعض المنتجات:** بهدف اضطراب في السوق والاستفادة الشخصية والربح الخاص للتجار¹¹.

ثالثا: علاقة الأمن الغذائي بالمضاربة غير مشروعة:

الأمن الغذائي يحث على وفرة السلع وإمكانية الحصول على الغذاء في كل وقت وفي كل مكان مع توفير الاستقرار اللازم للمواطنين لاستهلاكهم له¹²، أي أن الأمن الغذائي يلبي حاجة المستهلك بتوافر كل ما

⁷ شفار نبية ، الجرائم المتعلقة بالمنافسة في القانون الجزائري والقانون المقارن ، مذكرة ماجستير في القانون الخاص ، تخصص علاقات الاعوان الاقتصاديين المستهلكين ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة وهران ، الجزائر ، 2013 ، ص 119

⁸ قانون رقم 15/21 المتعلق بالمضاربة غير مشروعة، المؤرخ في 28 ديسمبر 2021، الجريدة الرسمية العدد رقم 99، سنة 2021

⁹ الامر 03/03 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بالمنافسة، الجريدة الرسمية 43، المعدل والمتمم في 2003

¹⁰ قانون رقم 02/04 المتعلق بالقواعد المطبقة على الممارسات التجارية، المؤرخ في جوان 2004 المعدل والمتمم

¹¹ صدراتي وفاء، جريمة المضاربة غير المشروعة في التشريع الجزائري في ظل القانون 15/21 ، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، جامعة عاشور الجلفة ، المجلد الثامن ، العدد الاول ، مارس 2023 ، ص 1320

¹² بن بو عبد الله وردة ، بن بوعبد الله نورة ، تجريم المضاربة غير مشروعة تحقيقا للأمن الغذائي للمستهلك على ضوء احكام قانون 15/21، مجلة تيسير للأبحاث والدراسات المتعددة والتخصصات 2021، ص 48

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

يحتاجه من مواد الاستهلاك كما ونوعا. أيضا يستوجب أن يكون مقدر وفقا لدخل المواطن وذلك بمعادلة توافقية بتحديد السلع والمواد وفقا لما يستطيع أن يدخره (المستهلك) من خلال دخله الراتبى¹³. ومن هذه الفكرة تحدد علاقة الأمن الغذائي بالقدرة الشرائية والتي منها قد تظهر جريمة المضاربة وعلاقتها بهذا الأخير وهذا لسوء استخدام التوافق بين توفير الأمن الغذائي والقدرة الشرائية، كارتفاع الأسعار مثلا التي لا تتوافق مع دخل المستهلك الذي كان محدد في فترة زمنية ويكفي لشراء السلع خلال تلك الفترة فقط. فهنا تصبح أمام جريمة المضاربة غير مشروعة التي تمس بالأمن الغذائي وتتعاكس بسلب على الاستهلاك الغذائي للمواطن وهذا ما قد يجعل الخلل وعدم الاستقرار في الأسعار والاستهلاك الغذائي للمستهلك وحتى عرقلة الاسواق وتسيير الاقتصاد والإنتاج¹⁴.

بعدا اتمامنا المحور الأول الذي حددنا فيه مفهوم الأمن الغذائي وأهم مرتكزاته وبين جريمة المضاربة غير مشروعة وعلاقتها ببعضها البعض يشترط أن نفسر أهم ما جاءت به كافة التشريعات من أليات بمختلف أنواعها لمحاربة كل ما يعيق التوفير الحسن والأمن الغذائي الجيد لذا سنفصل هذا خلال المحور الثاني فيما يلي:

المحور الثاني: الاليات القانونية لتحقيق الامن الغذائي في ظل القانون 15-21

تصنف المضاربة غير المشروعة ضمن الجرائم الاقتصادية التي باتت تهدد أمن وسلامة المجتمع الجزائري، وتمس بأمنه الغذائي تحديدا، وتكمن خطورتها في تأثيراتها السلبية على اقتصاد السوق وانتظامه من جهة، وإلحاق الضرر بمصالح المستهلك من جهة أخرى.

لمواجهة هذه الظاهرة، أصدر المشرع الجزائري القانون رقم 15-21 الخاص بمكافحة المضاربة غير المشروعة، ليحل محل الأحكام السابقة التي كانت مدرجة في القانون رقم 156/66 المتضمن قانون العقوبات ضمن المواد 172، 173، 174 الملغاة بموجب القانون 15-21، يحدد هذا القانون الجديد تعريفا دقيقا لجريمة المضاربة غير المشروعة، ويوضح الأفعال التي تعتبر من قبيل هذه الجريمة، كما يخصص لها عقوبات وإجراءات جزائية خاصة.

إضافة إلى ذلك، يحدد القانون آليات وتدابير وقائية من المضاربة غير المشروعة قبل وقوعها، وقد وردت هذه التدابير ضمن الفصل الثاني من القانون 15-21 في المواد من 3 الى 6، وتشمل وضع آليات على

¹³ بلعزوين علي ، ترقو محمد ، علاقة الفجوة الغذائية بمؤشر الاسعار والقدرة الشرائية في دول شمال افريقيا ، دراسة قياسية خلال فترة 1967/2009، مجلة الباحث الاقتصادي ، جامعة حسنية بن بوعلي ، شلف.

¹⁴ زير نصيرة ، القدرة الشرائية ومحدداتها الاجتماعية ، مجلة دفاتر علم الاجتماع ، جامعة الجزائر 2، العدد 3 ، المجلد 1 ،

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

المستويين المركزي والمحلي، بالإضافة إلى إشراك المجتمع المدني ووسائل الإعلام في جهود مكافحة هذه الجريمة.

وعليه سننظر ضمن هذا المحور الى الاليات القانونية للوقاية من المضاربة غير المشروعة (أولاً)، ثم سننظر الى الاليات القانونية العقابية لمواجهة المضاربة غير المشروعة (ثانياً)، وأخيراً سنتناول الإجراءات الجزائية لمواجهة المضاربة غير المشروعة (ثالثاً).

أولاً: الاليات القانونية للوقاية من المضاربة غير المشروعة

من بين المستجدات التي جاء بها المشرع الجزائري في القانون رقم 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة، نجد ان المشرع قد أورد مجموعة من الاليات والتدابير للوقاية من جريمة المضاربة غير المشروعة سواء على المستوى المركزي أو على المستوى المحلي، كما مكن المشرع الجمعيات المدنية ووسائل الاعلام من دور وقائي لمواجهة المضاربة غير المشروعة

1- دور الدولة في مكافحة المضاربة غير المشروعة

تلتزم الدولة بوضع خطة استراتيجية شاملة تهدف إلى مكافحة المضاربة غير المشروعة، وذلك بهدف الحفاظ على استقرار الأسعار ومنع أي استغلال للظروف لرفعها بشكل غير مبرر، وخاصة فيما يتعلق بالسلع الأساسية والاستهلاكية، وقد حدد المشرع الجزائري في القانون رقم 15-21، وتحديدًا في المادة الرابعة منه، مجموعة من الإجراءات التي تتخذها الدولة للحد من المضاربة غير المشروعة، وتشمل هذه الإجراءات ما يلي:

- تفعيل آليات اليقظة لاتخاذ إجراءات فورية لمواجهة نقص السلع، الناتج عن زيادة الطلب وقلة

العرض،

- التشجيع على تبني سلوكيات استهلاكية مسؤولة،

- التصدي بحزم لأي شائعات تهدف إلى زعزعة استقرار الأسواق ورفع الأسعار بشكل غير مبرر،

- منع أي ممارسات تخزين أو سحب غير قانوني للسلع، والتي تهدف لخلق ندرة مصطنعة ورفع

الأسعار.

اما اليات اليقظة فالمقصود بها الإجراءات والاليات التي تستخدم لمراقبة ومتابعة وتحليل محيط السوق لتدارك النقص لاي سلعة خاصة السلع والبضائع ذات الاستهلاك الواسع،¹⁵ يتضمن ذلك أيضا تشجيع المستهلكين

¹⁵ جعفر خديجة، قراءة في قانون المضاربة غير المشروعة 15/21، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2023، ص 08.

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

على تبني أنماط استهلاكية واعية ومسؤولة، من خلال تنظيم حملات توعية إعلامية، وهنا يبرز الدور الحيوي لجمعيات حماية المستهلك ومنظمات المجتمع المدني في نشر ثقافة الاستهلاك الرشيد ومكافحة الإسراف¹⁶

لقد خول القانون 15-21 في المادة 07 منه الأعوان المؤهلون التابعون للأسلاك الخاصة بالمراقبة التابعون للإدارة المكلفة بالتجارة، والأعوان المؤهلون التابعون لمصالح الإدارة الجبائية صلاحية معاينة جرائم المضاربة.

ويحدد المرسوم التنفيذي 11-09¹⁷، تنظيم المصالح الخارجية لوزارة التجارة ومهامها في ردع الممارسات غير الشرعية، بما في ذلك المضاربة وقمع الغش، حيث نصت المادة 02 منه على تنظيم المصالح الخارجية في شكل مديريات ولائية للتجارة ومديريات جهوية للتجارة، تعتمد المديريات الولائية على فرق تفتيش متخصصة في مراقبة السوق والممارسات التجارية وحماية المستهلك يسيرها رؤساء فرق تنظم في شكل مصالح هي:

- مصلحة مراقبة السوق والعالم الاقتصادي،
- مصلحة مراقبة الممارسات التجارية والمضادة للمنافسة،
- مصلحة حماية المستهلك وقمع الغش،
- مصلحة المنازعات والشؤون القانونية،
- مصلحة الإدارة والوسائل¹⁸.

بينما تتولى المديريات الجهوية بالتنسيق مع وزارة التجارة، الاشراف على أداء المديريات الولائية وتقييمه، وتجري التحقيقات الاقتصادية المتعلقة بالمنافسة والتجارة الخارجية والجودة وحماية المستهلك وسلامة المنتجات. كما تعد برامج الرقابة وتشرف على تنفيذها، ومن خلال مهام هذه المديريات نلاحظ الدور الذي تلعبه في وقاية المستهلك من المضاربة غير المشروعة والممارسات غير النزيهة الأخرى، فهي تسهر على تقييم نشاط المديريات التابعة لها وتوجيه عملها بشكل يهدف إلى حماية المستهلك¹⁹.

¹⁶ مسعود بوعبد الله، مكافحة المضاربة غير المشروعة بين النصوص القانونية والعمل الميداني، مجلة الصدى للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04، العدد 02، جوان 2022، ص162.

¹⁷ المرسوم التنفيذي، رقم 11-09، 11 المؤرخ في 20 يناير 2011، المتضمن تنظيم المصالح الخارجية في وزارة التجارة وصلاحياتها وعملها، جريدة رسمية العدد 04، المؤرخة في 23 يناير 2011.

¹⁸ المادة 05، من نفس المرسوم.

¹⁹ المادة 10، من نفس المرسوم.

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

اما المرسوم التنفيذي رقم 364-07²⁰، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، فقد حددت المادة 05 منه مهام المديرية العامة للضرائب وهي كالآتي:

- إعداد ودراسة المقترحات الخاصة بالنصوص التشريعية والتنظيمية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتقييم وتحصيل الضرائب والرسوم الجبائية وشبه الجبائية،
- تحضير ومناقشة الاتفاقيات الجبائية الدولية، والاتفاقيات الدولية التي تتضمن أحكاما جبائية أو شبه جبائية،

- تنفيذ الإجراءات الضرورية لمكافحة التهرب والغش الضريبيين،
- السهر على معالجة المنازعات الإدارية والقضائية المتعلقة بالضرائب والرسوم بمختلف أنواعها،
- العمل على تحسين العلاقات بين المصالح الجبائية والمكلفين بالضريبة.
وبالرجوع الى قانون المنافسة الجزائري نجد أنه نص صراحة على حق الدولة في تحديد أسعار المواد الاستهلاكية في حالات الهيمنة والاحتكار بغرض مكافحة المضاربة غير المشروعة والحفاظ على القدرة الشرائية بهدف تنظيم وتسوية الاختلالات الواقعة في السوق، ويقصد بوضعية الهيمنة امتلاك مؤسسة ما قوة اقتصادية في السوق من شأنها أن تعيق المنافسة وتسمح لها بالتصرف بشكل مستقل تجاه منافسيها وزبائنها ومورديها²¹.

ونصت الفقرة الأولى من م 05 من الأمر 03-03 المتعلق بالمنافسة على إمكانية تقنين أسعار بعض السلع والخدمات أو الأصناف المتجانسة من السلع والخدمات أو تسقيفها أو التصديق عليها مع إمكانية اتخاذ تدابير، تتخذ هذه الأخيرة على أساس اقتراحات القطاعات المعنية وذلك للأسباب الرئيسية التالية:

- الحفاظ على استقرار أسعار السلع والخدمات الأساسية في حالة اضطراب السوق.
- مكافحة جميع أشكال المضاربة غير المشروعة وحماية القدرة الشرائية للمستهلك.
- إمكانية اتخاذ تدابير مؤقتة لتحديد هوامش الربح والأسعار في حالة الارتفاع المفرط وغير المبرر، خاصة بسبب اضطرابات السوق أو الكوارث أو صعوبات التموين أو الاحتكار الطبيعي.

2- دور الجماعات المحلية في مكافحة المضاربة غير المشروعة

²⁰ المرسوم التنفيذي، رقم 364-07، المؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2007، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، الجريدة الرسمية، العدد 75، المؤرخة في 02 ديسمبر 2007.

²¹ بوضوار ميسوم، آليات مكافحة المضاربة غير المشروعة، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 09، العدد 02، جوان 2023،

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

ان مهمة مكافحة المضاربة غير المشروعة ليس حكرا على الدولة فقط، بل هي أيضا من مهام الجماعات المحلية، حيث تساهم هذه الأخيرة في مكافحة المضاربة غير المشروعة من خلال 3 أساليب نص عليها القانون 15-21 والمتمثلة في:

- تخصيص نقاط لبيع المواد الضرورية أو المواد ذات الاستهلاك الواسع، بأسعار تتناسب مع أصحاب الدخل الضعيف، خاصة في الأعياد والمواسم والحالات الاستثنائية التي تعرف عادة ارتفاعا في الأسعار،
- الرصد المبكر لكل أشكال الندرة في السلع والبضائع على المستوى المحلي، ولا سيما منها المواد الضرورية أو المواد ذات الاستهلاك الواسع،
- دراسة وتحليل وضعية السوق المحلية وتحليل الأسعار.

تعتبر البلدية مسؤولة عن إنشاء وتنظيم الأسواق وحماية المستهلك من خلال مراقبة الأسواق والموازين والمذابح وغيرها وهو ما أكدته م 149 من قانون البلدية 10-11، والتي بمقتضاها تحمي المستهلك من الاستغلال من خلال إنشاء مصالح عمومية تقنية تابعة لها مهمتها مراقبة الأسواق المغطاة والأسواق والموازين العمومية والمذابح البلدية وغيرها من المهام، وأعطت المادة 168 من نفس القانون المجلس الشعبي البلدي الحق في تسيير ومراقبة الاسواق البلدية والأسواق المتنقلة والعروض التي تنظم على مستوى إقليم البلدية²².

أما الولاية، فيخول القانون للمجلس الشعبي الولائي حق التدخل في مجالات الصحة العمومية والتجارة والأسعار والتنمية الاقتصادية وهو ما نجده في م 77 من قانون الولاية، وبالرجوع الى نص م 141 من نفس القانون التي تنص على إمكانية إنشاء مصالح عمومية ولائية لتلبية الحاجات الجماعية للمواطنين في مجالات مختلفة كالنقل والنظافة والصحة العمومية وغيرها²³.

3 - دور المجتمع المدني ووسائل الاعلام في مكافحة المضاربة غير المشروعة

يلعب المجتمع المدني ووسائل الإعلام دورا هاما في تعزيز الثقافة الاستهلاكية وترشيد الاستهلاك، خاصة في المواسم والأعياد والحالات الاستثنائية كالأزمات الصحية والأوبئة والكوارث، وذلك بهدف الحفاظ على توازن العرض والطلب، حيث يساهم المجتمع المدني في توعية المواطنين بمخاطر المضاربة غير المشروعة ويشركهم في مواجهتها وتنمية المجتمع²⁴، وتعمل الجمعيات المدنية على ارشاد المستهلكين إلى كيفية التحقق

²² القانون رقم 10-11، المؤرخ في 2011/05/22، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، المؤرخة في 2011/07/03.

²³ القانون رقم 12-07، المؤرخ في 2012/02/21، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، المؤرخة في 2012/02/29.

²⁴ القانون رقم 12-07، المؤرخ في 2012/02/21، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، المؤرخة في 2012/02/29، ص108.

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

من جودة وصلاحيات السلع، ويحذرهم من الإعلانات المضللة وأساليب الغش والاحتيال التي يستخدمها بعض المنتجين والتجار²⁵.

وبدورها، تضطلع وسائل الإعلام بدور حيوي في مكافحة المضاربة من خلال توعية الجمهور بأهمية ترشيد الاستهلاك عبر مختلف الوسائل الإعلامية كالإعلانات في الأماكن العامة والتجارية، مما يساهم في وصول الرسالة إلى أكبر شريحة من الجمهور.²⁶

ثانيا: الآليات القانونية العقابية لمواجهة المضاربة غير المشروعة

أقر المشرع الجزائري في القانون رقم 15-21، مجموعة من العقوبات الجزائية التي تطال مرتكبي جريمة المضاربة غير المشروعة والتي تتراوح بين الحبس والسجن والغرامات المالية، سواء كانوا اشخاص طبيعية او اشخاص معنوية.

1-العقوبات الجزائية المقررة بالنسبة للشخص الطبيعي:

بالرجوع الى القانون 15-21 نجد أن المشرع الجزائري قد صنف جريمة المضاربة غير المشروعة على انها جنحة، وباستقراء المواد من 12 الى 18 من القانون السالف الذكر، نجد ان المشرع الجزائري يعاقب على هذه الجريمة في صورتها البسيطة بالحبس من 3 سنوات إلى 10 سنوات وغرامة قد تصل الى 2.000.000 دج، لكن إذا انصبت جريمة المضاربة غير المشروعة على سلع أساسية مثل الحبوب ومشتقاتها او البقول الجافة او الحليب او الخضر او الفواكه او الزيت او السكر او البن أو مواد الوقود او المواد الصيدلانية، تشدد العقوبة لتصل إلى 20 سنة كحد اقصى وغرامة تصل الى 10.000.000 دج. كما نصت المادة 14 من القانون السالف الذكر على تشديد العقوبة إذا ارتكبت الأفعال المذكورة أعلاه خلال الحالات الاستثنائية أو ظهور أزمة صحية طارئة أو تفشي وباء أو وقوع كارثة، لتصبح السجن من 20 سنة إلى 30 سنة وغرامة قد تصل الى 20.000.000 دج، وتأخذ بذلك جريمة المضاربة غير المشروعة وصف جنائية.

أما اذا ارتكبت نفس هذه الأفعال المذكورة سابقا من طرف جماعة إجرامية منظمة، فتصبح العقوبة المقررة هي السجن المؤبد.

الى جانب العقوبات الاصلية المنصوص عليها في القانون السالف الذكر، أضاف المشرع مجموعة من العقوبات التكميلية التي تهدف إلى ردع مرتكبي هذه الجريمة وحماية الاقتصاد الوطني، ومنح القاضي

²⁵ كيجل كمال، دور المجتمع المدني في تنمية وتطوير الوعي الصحي، مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 05،

العدد 01، جوان 2006، ص 37.

²⁶ عبد الرزاق تومي، مرجع سبق ذكره، ص 109.

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

السلطة التقديرية في تطبيقها، تضمنت هذه العقوبات المنع من الإقامة، الحرمان من ممارسة بعض الحقوق المدنية، نشر حكم الإدانة وتعليقه، شطب السجل التجاري، غلق المحل ومصادرة الأموال والأدوات المستخدمة في الجريمة، وتترك السلطة التقديرية للقاضي في تحديد العقوبة المناسبة لكل حالة.

2- العقوبات الجزائية المقررة بالنسبة للشخص المعنوي :

لم يستحدث القانون رقم 15-21، أي عقوبات خاصة بالشخص المعنوي المرتكب لهذه الجريمة، بل أحال إلى القواعد العامة الموجودة في قانون العقوبات لتحديد العقوبة المناسبة،²⁷ وبالتالي فإن العقوبة المطبقة على الشخص المعنوي تحدد وفقا لأحكام المادة 18 مكرر من قانون العقوبات والتي تنص على أن العقوبة الأصلية هي الغرامة التي قد تصل إلى خمسة أضعاف الحد الأقصى للغرامة المقررة على الشخص الطبيعي.

كما يجوز الحكم على الشخص المعنوي لارتكابه جريمة المضاربة غير المشروعة بعقوبة تكميلية واحدة أو أكثر من العقوبات المنصوص عليها في المادة 18 مكرر 03 من قانون العقوبات. بناءا على أحكام القانون 15-21، فإن المشرع الجزائري قد تبنى مبدأ المساواة بين الشروع والجريمة التامة في العقوبة، ووسع من دائرة المسؤولية الجزائية لتشمل الفاعل والشريك والمحررض بحيث يعاقب كل منهم بنفس العقوبة المقررة للجريمة.

كما حدد المشرع في م 22 من القانون السالف الذكر شروطا معينة للاستفادة من الظروف المخففة في حدود ثلث 3/1 العقوبة المقررة قانونا، كما نص المشرع على استمرار تطبيق الاحكام المتعلقة بالفترة الأمنية المنصوص عليها في الأحكام العامة لقانون العقوبات.

ثالثا: الاليات القانونية الإجرائية لمواجهة المضاربة غير المشروعة

أولى المشرع الجزائري اهتماما خاصا بإجراءات مكافحة المضاربة غير المشروعة، فقد نص القانون رقم 15-21 في المواد من 7 إلى 11، على قواعد إجرائية متميزة عن القواعد العامة لقانون الإجراءات الجزائية، تتمثل هذه الخصوصية في آليات معاينة الجريمة وتحريك الدعوى العمومية، فضلا عن إجراءات التفتيش والتوقيف للنظر الخاصة بجريمة المضاربة.

1- معاينة جريمة المضاربة غير المشروعة

تتم متابعة مرتكبي جريمة المضاربة غير المشروعة وفقا للإجراءات القانونية العامة من طرف ضباط الشرطة القضائية الذين حددتهم المادة 15 من ق.ا.ج وكذا أعوان الضبط الذين اوردهم المادة 19 من نفس

²⁷ مسعود بوعبد الله، المرجع السابق، ص 167-169

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائى "دراسة فى ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

القانون، مع إضافة اجراءات خاصة بهذه الجريمة لتشمل أيضا الاعوان المؤهلون التابعون للأسلاك الخاصة بالمراقبة التابعون للإدارة المكلفة بالتجارة والأعوان المؤهلون التابعون لمصالح الإدارة الجبائية.

2-تحريك الدعوى العمومية فى جريمة المضاربة غير المشروعة

باستقراء المادتين 08 و 09 من القانون 15-21، نجد أن المشرع الجزائرى قد خول النيابة العامة متابعة جرائم المضاربة غير المشروعة عن طريق تحريك الدعوى العمومية تلقائيا، إلا أن المشرع أجاز وبصفة استثنائية للأشخاص المتضررين أو الجمعيات التى تعمل فى مجال حماية المستهلك تقديم شكوى مباشرة أمام الجهات القضائية والتأسيس كطرف مدنى، هذا الإجراء الاستثنائى يهدف إلى تعزيز حماية المستهلك وتمكين المتضررين من المطالبة بحقوقهم.

3-التفتيش فى جريمة المضاربة غير المشروعة.

نظرا لخطورة اجراء التفتيش على حرمة الحياة الخاصة للأفراد من جهة، واهمية هذا الاجراء فى جمع الأدلة وكشف الحقيقة من جهة اخرى، فقد خصه المشرع بشروط صارمة، منها تحديد أوقات معينة تجرى خلالها عملية التفتيش، لضمان عدم الإضرار بالحياة الخاصة للأفراد، الا أنه نظرا لخطورة جريمة المضاربة غير المشروعة سمح القانون رقم 15-21 بإجراء عمليات تفتيش المحلات السكنية فى كل ساعة من ساعات النهار أو الليل بناء على اذن مسبق ومكتوب صادر عن وكيل الجمهورية أو قاضى التحقيق المختص.

4-التوقيف للنظر فى جريمة المضاربة غير المشروعة

يعد التوقيف للنظر إجراء من إجراءات الضبط القضائى، يخول بموجبه ضبط الشرطة القضائية، فى حالات التلبس بجناية أو جنحة، وضع المشتبه به فى مقر الشرطة أو الدرك الوطنى لمدة محددة قانونا لا تتجاوز 48 ساعة كقاعدة عامة، غير أن هذه المدة تمدد لفترة اضافية فى بعض الجرائم التى يحددها القانون بنصوص خاصة، ويهدف هذا الإجراء إلى تمكين الشرطة من جمع الأدلة والمعلومات اللازمة لإظهار الحقيقة وكشف ملبسات الجريمة.

وبالرجوع الى م 11 من القانون 15-21 نجد ان المشرع قد أورد استثناء واضحا على القاعدة العامة المتعلقة بمدة التوقيف للنظر المنصوص عليها فى احكام م 65 من ق.ا.ج اذ أصبح بإمكان وكيل الجمهورية تمديد مدة التوقيف للنظر الى مرتين إذا تعلق الامر بجرائم المضاربة غير المشروعة، وهو ما يدل على ان المشرع الجزائرى قد اعتبر جريمة المضاربة غير المشروعة من بين الجرائم الماسة بأمن الدولة . إضافة الى ما سبق ذكره قد نص المشرع الجزائرى على عقوبات إدارية وتدابير احترازية لمكافحة المضاربة غير المشروعة من بينها الغلق المؤقت للمحل، الترخيص بالبيع الفورى من طرف محافظ البيع

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

للمواد الغذائية المحجوزة، الاذن بالتحويل المجاني للمواد المحجوزة والسريعة التلف لفائدة هيئة ذات طابع اجتماعي وانساني.
الخاتمة:

في ختام دراستنا يمكننا القول ان جريمة المضاربة غير المشروعة أضحت من اخطر الجرائم التي تمس بالأمن الغذائي على المستويين الدولي والوطني، هو الامر الذي دفع المشرع الجزائري الى التصدي لهذه الجريمة على غرار باقي التشريعات من خلال استحداث القانون 15-21 المتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة بعد ما كان منصوص عليها في القانون رقم 156/66 المتضمن قانون العقوبات، حيث تضمن هذا القانون التعريف بالجريمة وتبيان الأفعال التي تدخل في اطار المضاربة غير المشروعة وخصها بعقوبات مشددة وإجراءات جزائية خاصة، في حين ان هذا القانون قد رصد اليات وتدابير وقائية للتصدي للجريمة ومكافحتها قبل وقوعها، والتي جاءت ضمن الفصل الثاني من القانون 15-21، عن طريق وضع اليات على المستوى المركزي والمحلي وكذا اشراك المجتمع المدني ووسائل الاعلام في مكافحة هذه الجريمة، الى جانب منح الفرصة لوسائل الاعلام والمجتمع المدني للمساهمة في مكافحة المضاربة غير المشروعة من خلال ترقية الثقافة الاستهلاكية.

ومن خلال ما سبق توصلنا الى جملة التوصيات التالية:

1. ضرورة السهر على حسن تطبيق اليات مكافحة المضاربة غير المشروعة على المستويين المركزي والمحلي من خلال تفعيل الرقابة الإدارية.
2. نشر ثقافة التبليغ عن المضاربين من خلال انشاء رقم اخضر للتبليغ عن الجريمة.
3. تشجيع وسائل الاعلام والمجتمع المدني على المشاركة في زيادة الوعي العام بمخاطر المضاربة غير المشروعة.
4. تخفيف العقوبة لكل من يبلغ عن الجريمة بعد ارتكابها وقبل مباشرة إجراءات المتابعة الجزائية.

قائمة المصادر والمراجع:

1. القوانين والاورام

- قانون رقم 15/21 المتعلق بالمضاربة غير مشروعة، المؤرخ في 28 ديسمبر 2021، الجريدة الرسمية العدد رقم 99، سنة 2021

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

-القانون رقم 12-07، المؤرخ في 21/02/2012، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12،
المؤرخة في 29/02/2012

-القانون رقم 10-11، المؤرخ في 22/05/2011، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37،
المؤرخة في 03/07/2011

-قانون رقم 02/04 المتعلق بالقواعد المطبقة على الممارسات التجارية، المؤرخ في جوان 2004
المعدل والمتمم.

-الامر 03/03 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بالمنافسة، الجريدة الرسمية 43، المعدل والمتمم.
-المرسوم التنفيذي، رقم 11-09، 11 المؤرخ في 20 يناير 2011، المتضمن تنظيم المصالح
الخارجية في وزارة التجارة وصلاحياتها وعملها، جريدة رسمية العدد 04، المؤرخة في 23 يناير 2011.
-المرسوم التنفيذي، رقم 364-07، المؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2007، المتضمن تنظيم الإدارة
المركزية في وزارة المالية، الجريدة الرسمية، العدد 75، المؤرخة في 02 ديسمبر 2007.

2. الكتب

-صبحي بلقاسم ، تحديات الامن الغذائي في الوطن العربي ، طبعة 1 ، دار الفارس للنشر والتوزيع ،
الاردن ، 2000.

3. رسائل الدكتوراه والماجستير

-شفار نبيه ، الجرائم المتعلقة بالمنافسة في القانون الجزائري والقانون المقارن ، مذكرة ماجستير في
القانون الخاص ، تخصص علاقات الاعوان الاقتصاديين المستهلكين ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،
جامعة وهران ، الجزائر ، 2013

4. المقالات

-السيد محمد السريتي ، الامن الغذائي والتنمية الاقتصادية ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ،
2000

-بلعزورين علي، علاقة الفجوة الغذائية بمؤشر الاسعار والقدرة الشرائية في دول شمال افريقيا، دراسة
قياسية خلال فترة 1967/2009، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف.

-بن بو عبد الله وردة، بن بوعبد الله نورة ، تجريم المضاربة غير مشروعة تحقيقا للأمن الغذائي
للمستهلك على ضوء احكام قانون 15/21، مجلة تيسير للأبحاث والدراسات المتعددة والتخصصات 2021
-بن هلال نذير، القانون رقم 21-15 المتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة: أي فعالية للقاعدة
القانونية؟ مقال منشور في المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 13، العدد 01، 2022

الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي "دراسة في ظل القانون 15-21 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة"

-بوصوار ميسوم، اليات مكافحة المضاربة غير المشروعة، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 09،

العدد 02، جوان 2023

-جعفر خديجة، قراءة في قانون المضاربة غير المشروعة 15/21، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم

السياسية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2023

-زير نصيرة ، القدرة الشرائية ومحدداتها الاجتماعية ، مجلة دفاتر علم الاجتماع ، جامعة الجزائر 2،

العدد 3 ، المجلد 1 ، 2019

-صدراتي وفاء، جريمة المضاربة غير المشروعة في التشريع الجزائري في ظل القانون 15/21 ،

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، جامعة عاشور الجلفة ، المجلد الثامن ، العدد الاول ، مارس 2023 ،

-كيحل كمال، دور المجتمع المدني في تنمية وتطوير الوعي الصحي، مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية

والاجتماعية، المجلد 05، العدد 01، جوان 2006

-مسعود بوعبد الله، مكافحة المضاربة غير المشروعة بين النصوص القانونية والعمل الميداني، مجلة

الصدى للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04، العدد 02، جوان 2022

-موسى بن ناصر، اثر التغيرات المناخية على الامن الغذائي العربي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية،

المجلد 5 العدد 2 ، سنة 2022

-ناصر مراد، سياسات تحقيق الامن الغذائي في الدول النامية، (حالة الجزائر)، مجلة جديدة

الاقتصاد، العدد 5، جامعة البليدة، ديسمبر 2010